

وزارة المالية

قرار رقم ٤٢٧ لسنة ٢٠٢٢

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة ؛

وعلى إتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة الموقعة فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ، والمعمول بها من ذات التاريخ ؛

وعلى حكم محكمة غرب الإسكندرية الابتدائية - الدائرة (٣) مدنى مستأنف غرب بجلسة ٢٠٢٢/٥/٣٠ فى الدعويين رقمى ٢٩ و ٥٨ لسنة ٢٠١٩ مدنى مستأنف غرب ؛

وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات ؛

ولصالح العمل ومقتضياته ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السيد / أنيس موريد إبراهيم ، أو أى متعدد آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها (فدانان و ١٧ قيراطاً و ١١ سهم) وتمثل القطعة رقم (٨٠٤) من (٦١٨) من (٦٠٠) من (١٥٣) من (١١٧) من (٢٠) من (٥) أصلية بحوض زاوية عبد القادر وأبو خديجة ثمرة (٢) قسم ثان (الحيطة وعزبة شاوش - قسم العامرية - محافظة الإسكندرية .

